

الأصول الأصيلة

[65] فهذا غير موجب للرد وقد يشتمل بعض طرق الحديث على من تغير حاله من

الاستقامة، اما بانتحال المذاهب الفاسدة أو ظهور الكذب منه، أو طروء الاختلال عليه بعد ان كان ثقة مستقيماً فهذا لا يقدر في صحة الحديث إذا علم انه رواه في حال استقامته. ثم ليعلم ان اعتبار الصحة والضعف انما يجري فيما يتعلق من الاخبار بنحو فرائض العبادات وأحكام الحلال والحرام دون ما يتعلق بأصول الدين فانها معلومة بأدلة العقل أو مقرونة بها الا نادراً، وما يتعلق منها بنحو القصص والمواعظ وفنائل الاعمال إذ ليس في المواعظ والقصص غير محض الخير، والعلماء المحققون يتساهلون كثيراً في أدلة السنن والاصل في ذلك ما رواه الخاصة والعامة عن النبي (ص) انه قال: من بلغه عن ابي فضيلة فأخذها وعمل بما فيها ايماناً باي رجاء ثوابه أعطاه ابي تعالى ذلك وان لم يكن كذلك، وروى هشام بن سالم بسند حسن عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) انه قال (1): من سمع شيئاً من الثواب على شيء فسنعه كان له أجره وان لم يكن على ما بلغه، وفي معناها روايات اخرى، وهي متلقاة بالقبول عند الاصحاب وقد اشتهر العمل بمضمونها بينهم وعلى هذا فالعمل بالاخبار الضعيفة في أدلة فضائل الاعمال ليس العمل بها بمضمونها بينهم وعلى هذا فالعمل بالاخبار الضعيفة في أدلة فضائل الاعمال ليس العمل بها حقيقة بل بهذا الحديث الحسن المشتهر المعتمد بالروايات الاخر وبشواهد العقل كمالات يخفى. الاصل الخامس انهم عليهم السلام أعطونا أصولاً مطابقة للعقل الصحيح وأذنوا لنا ان نفرع عليها الصور الجزئية وبذلك وسعوا علينا أبواب العلم، وسهلوا لنا طرق المعرفة بالاحكام وذلك من فضل الله علينا ببركتهم عليهم السلام.

1 - يشير به الى ما نقله في الوافي في باب

الاخذ بالسنة وشواهد الكتاب بهذه العبارة (ج 1 من الطبعة الثانية ص 55): " كا (أي في

الكافي) الثلاثة عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: من سمع (الحديث) ". (*)